

Distr.: General  
2 September 2014  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



المؤتمر الدولي الثالث المعني بالدول الجزرية  
الصغيرة النامية  
آيبا، ١-٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤  
البند ٧ (ب) من جدول الأعمال  
وثائق تفويض الممثلين: تقرير لجنة وثائق التفويض

## تقرير لجنة وثائق التفويض

الرئيسة: ديورا ياو (غيانا)

١ - تنص المادة ٤ من النظام الداخلي للمؤتمر الدولي الثالث المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية على ما يلي:

”تُعَيَّن في بداية المؤتمر لجنة لوثائق التفويض تتألف من تسعة أعضاء. ويستند تكوينها إلى الأساس الذي يقوم عليه تكوين لجنة وثائق التفويض في الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الثامنة والستين. وتفحص اللجنة وثائق تفويض الممثلين وتقدم تقريرها إلى المؤتمر دون إبطاء“.

٢ - وفي الجلسة العامة الأولى، المعقودة في ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، عيّن المؤتمر، وفقا للمادة ٤ من نظامه الداخلي، لجنة لوثائق التفويض تتألف من نفس الأعضاء الذين تتألف منهم لجنة وثائق التفويض التابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الثامنة والستين، وهم: الاتحاد الروسي وبلجيكا وجمهورية ترازيا المتحدة وبنغلاديش والصين وغابون وغيانا وكولومبيا والولايات المتحدة الأمريكية.

٣ - وعقدت لجنة وثائق التفويض جلسة واحدة في ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤.



الرجاء إعادة استعمال الورق



٤ - وانتُخبت ديبورا ياو، مديرة إدارة الشؤون المتعددة الأطراف والشؤون العالمية في وزارة خارجية غيانا، رئيسة بالإجماع.

٥ - وكان معروضا على اللجنة مذكرة من أمانة المؤتمر مؤرخة ٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ بشأن وثائق تفويض ممثلي الدول المشاركة في المؤتمر وممثلي الاتحاد الأوروبي. وأدلى ممثل مكتب الشؤون القانونية التابع للأمانة العامة للأمم المتحدة ببيان يتعلق بالمذكرة، استكمل فيه، ضمن أمور أخرى، المذكرة بحيث تتضمن الإشارة إلى وثائق التفويض والرسائل الواردة بعد إعدادها.

٦ - وكما وردت الإشارة إلى ذلك في الفقرة ١ من المذكرة وفي البيان المتعلق بها، فقد استلمت لجنة وثائق التفويض حتى ساعة اجتماعها وثائق التفويض الرسمية للممثلين في المؤتمر، في الشكل المطلوب بموجب المادة ٣ من النظام الداخلي للمؤتمر، من الدول الأعضاء الـ ٤٢ التالية والاتحاد الأوروبي: الاتحاد الروسي، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، أيرلندا، بابوا غينيا الجديدة، باربادوس، بالاو، البرازيل، ترينيداد وتوباغو، تونغا، جزر البهاما، جزر سليمان، جمهورية ترازيا المتحدة، الدانمرك، رومانيا، زامبيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، سريلانكا، سنغافورة، سيشيل، شيلي، الصين، غيانا، غينيا، فانواتو، فيجي، فييت نام، كابو فيردي، الكرسي الرسولي، لكسمبرغ، ليبيا، ملديف، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناورو، النرويج، النمسا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

٧ - وكما وردت الإشارة إليه في الفقرة ٢ من المذكرة وفي البيان المتعلق بها، فقد تلقى الأمين العام للمؤتمر، حتى ساعة اجتماع لجنة وثائق التفويض، معلومات تتعلق بتعيين ممثلي الدول الأعضاء في المؤتمر، بواسطة برقية أو فاكس من رؤساء الدول أو الحكومات أو وزراء الخارجية أو بواسطة رسالة أو مذكرة شفوية من البعثة المعنية، من الدول الأعضاء الـ ٧٤ التالية: الأرجنتين، إسرائيل، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، إيطاليا، باكستان، البحرين، البرتغال، بروناي دار السلام، بلجيكا، بليز، بنغلاديش، بنن، البوسنة والهرسك، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، تايلند، تركيا، تشاد، توفالو، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجزائر، جزر القمر، جزر كوك، جزر مارشال، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، جورجيا، دومينيكا، ساموا، سان تومي وبرينسيبي، سانت كيتس ونيفيس، السلفادور، سوازيلند، سورينام، السويد، سويسرا، غامبيا، غرينادا، غينيا - بيساو، فرنسا، الفلبين، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، قطر، كازاخستان، كرواتيا، كندا، كوبا، كوستاريكا، الكويت، كيريباس، مالطة، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملاوي،

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موريشيوس، ميانمار، نيبال، نيوزيلندا، نيوي، هايتي، الهند، اليونان.

٨ - وكما وردت الإشارة إليه في الفقرة ٣ من المذكرة والبيان المتعلق بها، لم تبلغ الدول الـ ٨٢ التالية المدعوة للمشاركة في المؤتمر، حتى ساعة اجتماع لجنة وثائق التفويض، الأمين العام للمؤتمر بأي معلومات تتعلق بممثليها في المؤتمر: إثيوبيا، أذربيجان، الأردن، أرمينيا، إريتريا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، أندورا، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيسلندا، باراغواي، بلغاريا، بنما، بوتان، بوتسوانا، بوركينافاسو، بروندي، بولندا، بيرو، بيلاروس، تركمانستان، توغو، تونس، الجبل الأسود، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية العربية السورية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، جمهورية مولدوفا، جنوب السودان، جيبوتي، دولة فلسطين، رواندا، زيمبابوي، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السنغال، السودان، سيراليون، صربيا، الصومال، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غامبيا، غانا، غواتيمالا، غينيا الاستوائية، قبرص، قبرغيزستان، الكاميرون، كمبوديا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكونغو، كينيا، لاوس، لبنان، ليبيريا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالي، مدغشقر، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موريتانيا، موزامبيق، موناكو، ناميبيا، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، هندوراس، هنغاريا، اليمن.

٩ - وقررت اللجنة قبول وثائق تفويض ممثلي جميع الدول المدرجة في الفقرتين ١ و ٢ من المذكرة المذكورة أعلاه والبيان المتعلق بها وكذلك وثائق تفويض ممثل الاتحاد الأوروبي، شريطة أن تُرسَل وثائق التفويض الرسمية لممثلي الدول المشار إليها في الفقرة ٧ من هذا التقرير إلى الأمين العام للمؤتمر في أقرب وقت ممكن. وفيما يتعلق بالدول المدرجة أسماؤها في الفقرة ٨، فإن وثائق التفويض المتعلقة بمشاركتها سيجرى استعراضها حسب الاقتضاء.

١٠ - واعتمدت اللجنة مشروع القرار التالي بدون تصويت:

### ”إن لجنة وثائق التفويض،

وقد فحصت وثائق تفويض الممثلين في المؤتمر الدولي الثالث المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية،

تقبل وثائق تفويض ممثلي الدول الأعضاء المشار إليها في الفقرتين ١ و ٢ من مذكرة أمانة المؤتمر“.

١١ - وقررت اللجنة، بدون تصويت، أن توصي المؤتمر باعتماد مشروع قرار (انظر الفقرة ١٣ أدناه).

١٢ - وفي ضوء ما سبق، يقدم هذا التقرير إلى المؤتمر.

### توصية لجنة وثائق التفويض

١٣ - توصي لجنة وثائق التفويض المؤتمر باعتماد مشروع القرار التالي:

”وثائق تفويض الممثلين في المؤتمر الدولي الثالث المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية

إن المؤتمر الدولي الثالث المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية،

وقد نظر في تقرير لجنة وثائق التفويض والتوصية الواردة فيه،

يوافق على تقرير لجنة وثائق التفويض“.